لا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً: «لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا صُمَاتَ يوم إلى الليل».

[صحيح] [رواه أبو داود]

أولًا: لا يعتبر الشخص يتيمًا إذا بلغ. ثانيًا: كانوا في الجاهلية يدينون لله عز وجل بالصمت، فيظل يومه ساكتًا ولا يتكلم حتى تغيب الشمس، فنهى المسلمون عن ذلك؛ لأن هذا يؤدي إلى ترك التسبيح والتهليل والتحميد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقراءة القرآن وغير ذلك، وأيضا هو من فعل الجاهلية فلذلك نهي عنه.

معاني الكلمات

يتم الانفراد، واليتيم من مات أبوه وهو صغير دون البلوغ.

احتلام بلوغ.

صمات سكوت يوم إلى الليل.

http://sunnah.global/hadeeth/ar/show/6374